

بحار الأنوار

[24] ورد عن النبي صلى الله عليه وآله إن الله حملني ذنوب شيعة علي فغفرها لي، أو تسقط ترك الأولى والمباحات عنهم، ويثبت لهم بدلها الحسنات، فيرجع إلى الأول، ونظر الله إليهما كناية عن شمول رحمته لهما. 12 - كا: عن العدة، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة عن أبي خالد القمط، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن المؤمنين إذا التقيا وتصافحا أدخل الله يده بين أيديهما فصافح أشدهما حبا لصاحبه (1). تبيان: قوله عليه السلام: " بين أيديهما " كأنه أطلق الجمع على التثنية مجازا وذلك لاستثقالهم اجتماع التثنيتين، قال الشيخ الرضي رضي الله عنه: ثم لفظ الجمع فيه أي في إضافة الجزئين إلى متضمنيهما - أولى من الأفراد كقوله تعالى " فقد صغت قلوبكما " (2) وذلك لكراهتهم في الإضافة اللفظية الكثيرة الاستعمال اجتماع تثنيتين مع اتصالها لفظا ومعنى، مع عدم اللبس بترك التثنية فإن أدى إلى اللبس لم يجز إلا التثنية عند الكوفيين وهو الحق كما سيحجى تقول قلعت عينيها إذا قلعت من كل واحد عينا وأما قوله تعالى: " فاقطعوا أيديهما " (3) فإنه أراد أيماهما بالخبر والاجماع، وفي قراءة ابن مسعود " فاقطعوا أيماهما " وإنما اختير الجمع على الأفراد لمناسبته التثنية في أنه ضم مفرد إلى شيء آخر، ولذلك قال بعض الأصوليين إن المثنى جمع إنتهى. فإن قيل: الالتباس هنا حاصل، قلنا: لا التباس لأن العرف شاهد بأن التصافح بيد واحدة، فظهر خطأ بعض الأفاضل حيث قال هنا: يدل الخبر على استحباب التصافح باليدين مع أن الانسب حينئذ يديه، ثم إن المراد باليد هنا الرحمة كما هو الشائع، أو هو استعارة تمثيلية. 13 - كا: بالاسناد، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة، عن أيوب، عن السميدع، عن مالك بن أعين الجهني، عن أبي جعفر عليه السلام قال: إن المؤمنين إذا _____ (1) الكافي ج 2 ص 179. (2) التحريم: 4.

(3) المائدة: 42. _____